

2016/1/15

بيان للنشر الفوري صادر عن  
مركز إعلام حقوق الإنسان والديمقراطية "شمس"  
المحاكم العسكرية الفلسطينية تصدر أحكام الإعدام بالجملة

ينظر مركز "شمس" ببالغ الخطورة إلى استمرار تقديم المدنيين الفلسطينيين للمحاكمة أمام المحاكم العسكرية الفلسطينية، كما ويدين المركز أحكام الإعدام التي صدرت عن المحكمة العسكرية ضد 4 مواطنين مدنيين فلسطينيين يوم الأربعاء 2016/1/13، فعلى الرغم من احتفالات العالم بقدوم العام الجديد والطوائف المسيحية الغربية والشرقية بالأعياد المجيدة، تقوم المحاكم العسكرية الفلسطينية بإصدار أحكامها بالإعدام على المدنيين الفلسطينيين. فبدل أن يستهل العام الجديد 2016 بأشياء يمكن أن تفرح الناس وتخفف من معاناتهم، تبحث المحاكم بالتأكيد عن كل الأشياء التي تزيد الحزن واليأس. فقد حكمت المحكمة العسكرية التابعة لهيئة القضاء بغزة، بالإعدام شنقاً على (4) مواطنين 3 منهم غيابياً بتهمة التخابر مع الاحتلال. فقد أصدرت المحكمة حكماً على المواطن (أ.ج) البالغ من العمر (23 عاماً) من سكان حي الزيتون شرق غزة بالإعدام شنقاً بتهمة التخابر. كما تم الحكم أيضاً على 3 متهمين بالتخابر بالإعدام غيابياً بسبب فرارهم خارج البلاد. وقد أسندت للمتهمين تهمة مراقبة أشخاص، والتبليغ عن سيارات ومنازل، والحصول على سلاح لاغتيال شخصيات.

يؤكد مركز "شمس" أن محاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية هو انتهاك لحقوق الإنسان لأن ذلك يتعارض ونص المادة 30 من القانون الأساسي الفلسطيني، التي تقول فقرتها الأولى: التقاضي حق مصون ومكفول للناس كافة، ولكل فلسطيني حق اللجوء إلى قاضيه الطبيعي. كما أن ذلك يتعارض وقانون القضاء العسكري الفلسطيني رقم (4) لسنة 2008. وبالتالي فإن تقديم المدنيين ومحاكمتهم أمام القضاء العسكري هو مخالفة دستورية.



يدعو مركز "شمس" إلى ضرورة احترام توجهات القيادة الفلسطينية الرامية إلى الانضمام إلى مزيد من اتفاقيات حقوق الإنسان التي تكفل الحق في الحياة ، كما ويدعو المركز السلطة الوطنية الفلسطينية إلى ضرورة التوقيع على البروتوكول الثاني لسنة 1989 الملحق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والخاص بإلغاء عقوبة الإعدام، كما يدعو الرئيس محمود عباس "أبو مازن" إلى عدم التصديق على أحكام الإعدام. وإلى ضرورة استخدام صلاحياته الدستورية للقيام بكل ما يلزم لإلغاء عقوبة الإعدام من التشريعات الفلسطينية.

"انتهى"